أمر ملكى رقم ٦٠ لسنة ١٩٥٢

بتوكيل حضرة صاحب المعالى عبد الجليل ابراهيم العمرى بك
(وزير المالية والاقتصاد)

حضرة صاحب المعالى عبد الجليل ابراهيم العمرى بك
(وزير المالية والاقتصاد)

اقتضت ارادتنا توكيلكم عنا فى كل ما تقتضيه الحال من شؤون وزارة المالية والاقتصاد من بيع ما يرخص ببيعه من الأطيان والأملاك والأراضى ملك الحكومة الجائز بيعها ، وفى شراء ما يلزم شراؤه من أملاك الأفراد لمصلحة الحكومة أو للمنافع العمومية ، وعلى العموم فى كل ما يستلزم النيابة عنا من الشؤون المالية والاقتصادية العمومية ، ورخصنا لكم بتوكيل من ينوب عنكم فى جميع ما ذكر .

وقد أصدرنا أمرنا هذا لمعاليكم للعمل بمقتضاه ما

صدر بقصر المنتزه فى ٢ ذى القعدة سنة ١٣٧١ (٢٤ يوليه سنة ١٩٥٢)

فاروق

أمر ملكى رقم ٦١ لسنة ١٩٥٢

بتوكيل حضرة صاحب المعالى محمد كامل نبيه باشا
(وزير الأشغال العمومية)

حضرة صاحب المعالى محمد كامل نبيه باشا
(وزير الأشغال العمومية)

اقتضت ارادتنا توكيلكم عنا فى توقيع المسوغات الشرعية اللازمة لتحرير حجج تمليك الأراضى السابق اعطاؤها لأشخاص بوجه الانعام بمدينة حمامات حلوان بموجب الشروط الجديدة أو القديمة والتى تعطى بعد الآن ويتم بناؤها على الشروط المقررة والأوامر السابق صدورها فى هذا الشأن كما أننا صرحنا لكم بتوكيل من ينوب عنكم فيما ذكر .

وقد أصدرنا أمرنا هذا لمعاليكم لذلك للاجراء بمقتضاه ما

صدر بقصر المنتزه فى ٢ ذى القعدة سنة ١٣٧١ (٢٤ يوليه سنة ١٩٥٢)

فاروق

أمر ملكى رقم ٦٢ لسنة ١٩٥٢

بتوكيل حضرة صاحب المعالى فؤاد شيرين باشا وزير الأوقاف
فى إدارة الأوقاف

حضرة صاحب المعالى فؤاد شيرين باشا وزير الأوقاف

لما لنا من الولاية العامة الشرعية، قد اقتضت إرادتنا توكيلكم عنا فى إدارة الأوقاف المشمولة بنظرنا وتابعة لوزارة الأوقاف ، وفى قبول النظر على الأوقاف التى تحال إدارتها على الوزارة من طرف القضاة وتحرير التقارير المقتضية عنها باسمنا فى الأحوال التى تستلزم ذلك ، وفى المرافعات المختصة بهذه الأوقاف ، وتوكيل من توكلونه عنكم فى ذلك مع توكيلكم أيضا فى إدارة سائر الأوقاف المنسوب نظرها لنا ومحولة على الوزارة لإدارتها ، ورخصنا لكم فى جميع ما هو مرخص للوزارة من قبل ، مع زيادة ما ترون زيادته على مرتبات الخدمة المرتبين بالمساجد ولوازمات المساجد والأضرحة والزوايا وغيرها ، أو ترميمات أو نحوه ، أو صرف على الفقراء وسائر ما يماثل ذلك بالصورة التى تستحسنونها بغير توقف فى الإجراء على استقلال إيراد الجهة أو عدم إيرادها ، وكذلك وكلناكم لإجراء ما يلزم لاستبدال أعيان الأوقاف التى يرى استبدالها وتأجير ما يرى تأجيره من أعيان تلك الأوقاف وشراء ما يلزم شراؤه للأوقاف ، وأنبتكم أيضا فى توكيل من ينوب عنكم فى توقيع الصيغ الشرعية فيما توضح، وبالجملة رخصنا لكم فى اجراء سائر الترخيصات الصادرة عنها قرارات وأوامر للوزارة من قبل .

كما أننا ، بما لنا من الولاية العامة الشرعية ، قد أقمناكم ناظرا مؤقتا على الأوقاف الأهلية المحال إدارتها على الوزارة مؤقتا حتى يثبت استحقاق النظر عليها لمن يستحقه بمقتضى شروط واقفيها سواء كانت إقامتكم كما ذكر على وجه الاستقلال أو بالانضمام لناظر الوقف الأصلى أو ناظرا حسبيا أو مشرفا .

وقد أصدرنا أمرنا هذا لمعاليكم بذلك لاتباع منطوقه و إجراء مقتضاه.

صدر بقصر المنتزه فى ٢ ذى القعدة سنة ١٣٧١ (٢٤ يوليه سنة ١٩٥٢)

فاروق